

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٢، بالتفويض،

باعتتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

عن العام المالي ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠٠١/١١/٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٤/١٣ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالي ٢٠٠٢ ، وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٨٨٥٥٠٠ جنيه (فقط ثمانمائة وخمسة وثمانون ألفاً وخمسمائة جنيه) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٨٨٥٥٠٠ جنيه (فقط ثمانمائة وخمسة وثمانون ألفاً وخمسمائة جنيه) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٢/٤/١٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

د/ع/ هسنى الديب